

قرار رقم : 3... بتاريخ 18 مارس 2025

لرئيس مجلس جماعة تلوات
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة
تقني من الدرجة الثالثة

ان رئيس مجلس جماعة تلوات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ، حسبما وقع تغييره وتنميته.
- وعلى مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج اسلامك ودرجات و مناصب الادارة العمومية .
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته.
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخر 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 24 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات .
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 1013 ربى الثاني (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربى الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربى الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة و المؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربى الآخر 1421 (10 يوليول 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذو الحجة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة .
- و على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 3 دجنبر 2020

يقرر ما يلى

المادة الأولى

يعلن رئيس مجلس جماعة تلوات عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي و ذلك يومه 11 ماي 2025 على الساعة العاشرة صباحا بمركزية مجموعة مدارس تلوات جماعة تلوات دائرة امزكان اقليم ورزازات او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقى من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 08 جمادي الآخرة 1433 (30 ابريل 2012)المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية و لا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.	- الهندسة المدنية . - الاشغال الكبرى.	02
	تطویر المعلومات، أو الأنظمة المعلوماتية، أو الشبكات، أو الصيانة	01	

تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفولي الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً للأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

المادة الثانية

يشارك في المبارأة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية . و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتتجاوز 45 سنة، و الحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها، كما هو مبين في الجدول أعلاه. ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

المادة الثالثة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح لاجتياز مبارأة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي للمترشح و عنوانه الدائم و توقيعه و رقم هاتفه و بريده الإلكتروني . و التخصص المطلوب.
 - 2- نسخة من دبلوم التقني متخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
 - 3- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - 4- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة.
 - 5- ترخيص من الادارة المشغلة لاجتاز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف. تحت طائلة الرفض او العدف من اللائحة النهائية للناجحين.
 - 6- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم(بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)
 - 7- شهادة مصادق علي مطابقتها للacial من بطاقة "شخص معاق" (بالنسبة للأشخاص في وضعية اعاقة)
 - 8- كل وثيقة تثبت توفر المترشح او المترشحة على الكفاءات و المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.
- * علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة ملزمين بإتمام ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية .

المادة الثالثة

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجامعة داخل ظرف كبير يحمل الاسم الكامل وعنوان المترشح والتخصص موضوع الترشيح مقابل وصل بالاستلام أو ترسل باسم رئيس المجلس الجماعي عبر البريد المضمون الى العنوان التالي: مقر جماعة تلوات دائرة امزكان اقليم وزرازات ، وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم 30 ابريل 2025 وهو اخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات . وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة ومركز الامتحان وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الالكترونية للجماعة الترابية المعنية او العمالة او الاقليم المعفي عند توفرهما ، ويعد هذا النشر بمثابة إستدعاء للمترشحات والمترشحين لاجتياز المبارأة.

حرر في تلوات بتاريخ 18 مارس 2025

رئيس المجلس الجماعي



مولاي الحسن البزيدي،
الرئيس

إعلان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة
تقني من الدرجة الثالثة

تنظم جماعة تلوات يومه 11 ماي 2025 على الساعة العاشرة صباحاً مباراة لتوظيف (03) تقنيين من الدرجة الثالثة.

مراكز المباراة

تجرى المباراة المذكورة بمركزية مجموعة مدارس تلوات جماعة تلوات دائرة امر زakan اقليم ورزازات. او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب المفتوحة

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (03) ثلاثة مناصب ، وتحصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكولي الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً للأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

التحصصات المطلوبة

تحدد التحصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التحصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام	- الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى	02
	لمؤسسات التكوين المهني احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	- تطوير المعلوماتيات، أو الأنظمة المعلوماتية، أو الشبكات، أو الصيانة.	01

شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية:

- ان يكون المترشح من جنسية مغربية.
- ان يتمتع بالحقوق الوطنية، و ان يكون له القدرة العقلية و البدنية لممارسة الوظيفة العمومية .
- ان يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاعلى في فاتح يناير من السنة الجارية . و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة.
- ان يكون حاصلاً على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ، ولن يقل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
- كما يتبعن على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او عسكري قديم او محارب قديم تقديم طلباتهم عن طريق الادارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

نوعية الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و اختبار شفوي او تطبيقي او هما معاً تحدد مددها و معاملها كالتالي :

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او أسلنة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث ساعات (3س)	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معاً، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 الى 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 و تعتبر اقصائية كل نقطة تساوي او تقل عن 05 من 20.
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي ، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين ، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، و لائحة الانتظار مرتبين حسب الاستحقاق من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 ، دون الحصول على نقطة إقصائية

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجويا وفق المراحل التالية

- ايداع ملف الترشيح

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام، او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي مقر جماعة تلوات دائرة امزكان اقليم وزارات. وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم : 30أبريل 2025 و هو اخر اجل لقبول و ايداع الترشيحات و سيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الآجال المحددة اعلاه.

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية

طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح و عنوانه الدائم و توقيعه و رقم هاتفه و بريده الإلكتروني ،

- نسخة من دبلوم تقني مخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة.

- ترخيص من الادارة المشغلة لاجتاز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف. تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.

- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم(بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)

- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية اعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية اعاقة)

- كل وثيقة تثبت توفر المترشح او المترشحة على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها. عند الاقتضاء.

* علاوة على الوثائق المطلوبة .فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين تتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية * و سيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و اعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية او العمالة او الاقليم المعفي، عند توفرهما ، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

*إذا ثبتت مناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان متربحا سبق ان اعلن نجاحه لا يتتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة .فسيتم تعويضه(بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة او متربح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر ب تلوات بتاريخ 27 مارس 2025

الامضاء

رئيس المجلس الجماعي



الرئيس
مولاي الحسن الزيدي